



ISSN 2303-243X

HERITAGE OF NUSANTARA

International Journal of Religious Literature and Heritage

Vol. 2 No. 2 December 2013



Center for Research and Development of Religious Literature and Heritage
Office for Research and Development and Training
Ministry of Religious Affairs of The Republic of Indonesia

HERITAGE OF NUSANTARA

International Journal of Religious Literature and Heritage

Vol. 2 No. 2 December 2013



Center for Research and Development of Religious Literature and Heritage

Office for Research and Development and Training

Ministry of Religious Affairs of The Republic of Indonesia

CONTENTS

Editorial Notes	ii
1. The Growth of “Islamic” Radical Books in Indonesia <i>Choirul Fuad Yusuf</i>	1 – 22
2. Women, Leadership, and Mosque’s Cultures: Indonesian Heritage in New York City <i>Etin Anwar</i>	23 – 52
3. Lyrics in the <i>Dolalak</i> Dance Purworejo Central Java as a Form of Islamic Folk Songs <i>Djarot Heru Santosa, Timbul Haryono, and RM Soedarsono</i>	53 – 94
4. Cultural Strategies of Abdi Dalem in the Global Era in Achieving Welfare <i>Sulistiyowati</i>	95 – 116
5. Traditional Ritual Water Conservation, and Islamic Thought <i>Mohammad Fathi Royyani and Abdul Syukur</i>	117 – 144
6. Islamic and Customary Law in Aceh Darussalam Constitution <i>Gunawan Adnan</i>	145 – 176
7. أثر التشيع في تصحیح الحديث: دراسة عن تصحیح أبي عبد الله الحاکم النیسابوری حدیثی الطیر و من کنت مولاه فعلى مولاه في كتاب المستدرک على الصحیحین <i>Abdul Malik Gazali</i>	177 – 204
About Authors	205
Notes to Contributors	209

EDITORIAL NOTES

The growth of religiously radical books has already occurred in parallel to the growth of universal ideologies, philosophical thoughts, and universal ideas of religion in the world-wide, spread globally by information and technological progress. This first article, "The Growth of "Islamic" Radical Books in Indonesia", written by Choirul Fuad Yusuf, sociologically, attempts to describe how the development and spread of Islamic literary works, particularly on the conflictually-nuanced books in Indonesia. The article of which data is referred to the research-findings on *Survey of Religious Books in Indonesia*, highlighted some notes. *First*, the growth and development of Islamic books, since last decade, tends to be strongly dominated by the practical-Islam books. This phenomenon, is culturally predominantly caused by any pragmatic view of the Muslims at large. *Second*, if it is compared to its former development, the liberal books of Islam seems to face any decline of quantity and interest due to its messages perceived as too freely secular. *Third*, both fundamental books containing the ideas of teaching-purification, and radical "Islamic" books proposing the *syariah* Islam implementation totally and establishing Islamic state in Indonesia, tend to very be stagnant and not too popular amongst Indonesian Muslims because of their political aspiration for defending Indonesia as their country.

The second article is about "Lyrics in the Dolalak Dance in Purworejo Central Java" is written by Djarot, Timbul and Sudarsono. They highlighted that Islamic education teachings which is transmitted performatively in the form of folk-songs is relatively very effective. The article, which is very descriptive and informative in nature, shows that the performance art is methodologically significant and functional in the approaching people's soul and spirituality to be closer to the God believed. So, for the future, the writers confidently recommend to Government to maintain and conserve this traditional method of Islamic teachings or *dakwah Islamiyah*.

The third article, Etin Anwar which talks on the use of social, religious and cultural heritage for community building and mosque participation by Indonesian Muslim communities in New York City and its impact on women's leadership in al-Hikmah mosque and their production of moral agency and pious self in the mosque setting. She argues that Indonesian Muslim women in Al-Hikmah mosque have more leadership capacity due to the cultural heritage of Indonesian Islam and the complementary status of women in their communities.

Further, Sulistiowati's article on "Cultural Strategies of Abdi Dalem in the Global Era in Achieving Welfare" talks about the life of Abdi Dalem in facing the globalization era, particularly focusing on the why-ness of the Abdi Dalems have a strong dedication to the King. The Abdi Dalems (royal officials) of Jogjakarta Palace, historically, devoted of the Kings on the reach of blessing (*ngalap berkah*). They believed in the non-material as the highest values. To be an Abdi Dalem who devotes to the King will be functionally effective to gain both inner and outer welfare. Through her research carried out in 2009, she concludes that to be Abdi Dalem, actually, is not only motivated for the need of seeking for blessings (of the King or Sultan), but it is also inherited by their ancestors. Although, the monthly salary (*paring dalem*) received by Abdi Dalem, ranging from IDR 7,000.00 up to IDR 15,000.00 but they feel happier and more fortunate in getting welfare. This social fact, of course, becomes a very unique phenomenon in the modern era or *jaman saiki*.

The fifth article is "Traditional Ritual, Water Conservation and Islamic Thought, written by Muhammad Fathi Royyani. This article discusses the traditional ritual of water conservation and its relation to the Islamic thoughts on utilizing the natural resource. This article, substantially, explicates of how the relation of the concept of *Kawin Cai* and Islamic thought, known as the Seven Grade (*Martabat Tujuh*). This article important to read though it seems to be only as a reportive work.

The sixth article of "Islamic and Customary Law in the Aceh Darussalam Constitution" written by Gunawan Adnan tries to show readers that there is a tied and hard relationship between Islamic law

and customary law in the Aceh Darussalam constitution. This relationship phenomenon is clearly seen through the examination study of the manuscripts of the so-called the three law of Aceh, especially pertaining to *siyasah*. The article jumps to a brief conclusion that the most Islamic law, especially the political domain (*siyasah*) has been permeated into Monarchic Aceh Darussalam structure. The institution of *Ahlul Halli wal Aqdi* (parliament), *syura* system, King and functionary conditions are systemically needed for carrying out the state. Further, based on *qanun*, the form of Aceh Darussalam kingdom is not purely a monarchy, endowed by generations, but has been constructed by modern Islamic Republic State. Moreover, the relationship between Islamic law and customary law (*adat*) in Aceh Darussalam kingdom has already been found in the form of both total and selective absorptions.

The last article, written in Arabic “أثر التشيع في تصحیح الحديث”, by Abdul malik Ghazali, studied on the book of *Al-Mustadrak ‘ala Sahihain* written by Abu Abdillah al-Hakim al-Nisaburi (w. 405). The author argues that Al-Hakim easily approved on *hadis* either *hadis sahih* or *hadis hasan*. This action, at least, indicated that Al-Hakim was already influenced by *syiah* domination in the reign of Muslim states at that time.

أثر التشيع في تصحیح الحدیث :

دراسة عن تصحیح أبي عبد الله الحاکم النیسابوری
حدیثی الطیر و من کنت مولاہ فعلىّ مولاہ فی کتاب المستدرک
علی الصھیحین

عبد الملک غزالی

التجزید

کتاب المستدرک علی الصھیحین لأبی عبد الله الحاکم النیسابوری (ت. ٤٠٥) ذو
أهمية كبيرة في إثراء كنوز السنة النبوية من خلال القرن الرابع إذ أن مؤلفه ادعى
أن ما كتبه فيه من الأحادیث صحيحة على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.
فهذا العمل يثير جدلاً واسعاً في أوساط المحدثين، فبعضهم أثثوا عليه، وآخرون
شنوا له اهتماماً شنيعاً. ولا سيما أنه أدخل المحدثين في أفضلية علی بن أبي طالب
رضي الله عنه : حدیث الطیر وحدیث من کنت مولاہ فعلىّ مولاہ وصححهما،
فيزيد هذا المجموع أشتعنا، اهتمموه بالرفض. فجاء هذا البحث لمعرفة الحقيقة عن
کتاب المستدرک علی الصھیحین للحاکم النیسابوری وتصحیحه نحو المحدثین. فمن
خلال البحث تبين أن الحاکم النیسابوری متسلل في التصحیح، ويخالف جمهور
المحدثین في شروط الصحة لأنه أوسع دائرة الصحة بأن يدخل الحديث الحسن
صحيحها. وتبيّن أيضاً أنه يميل إلى التشیع مما أدى إلى تصحیح المحدثین، وهذا التأثر

لهمنة سياسة الشيعة الذين حكموا بلاد المسلمين حينئذ، فكأنه عمل هذا تقية من بطشهم.

كلمة السر : المستدرك على الصحيحين، الحكم النيسابوري، حديث الطير، حديث من كنت مولاه، شروط الصحة.

المقدمة

كانت السنة النبوية مصدرا ثانيا بعد القرآن الكريم في الإسلام، ولم تقتصر دورها لبيان المحمول وتقيد المطلق وتخصيص العموم فيه بل أنها أتت بأحكام مستقلة لم ترد فيه، ووجب تنفيذها كما نبهت به الآية ٧ من سورة الحشر. فمن هنا قسم العلماء (السباعي، ١٩٩٨: ٣٤٣-٣٥٠) السنة النبوية إلى أقسام: سنة موافقة وهي التي تؤكد ما جاء القرآن بحكمه، وسنة زائدة وهي التي تفسر ما أكمل منه، وسنة موجبة وهي التي تأتي بأحكام لم يرد القرآن بنصها.

ولما كانت هذه المكانة العالية للسنة النبوية الشريفة اهتم السلف الصالح اهتماما بالغا فقد عرفوا لها قدرها ومكانتها وتفانوا في حفظها ورعايتها، فأودعوها في الصدور والسطور، وتعاهدواها جيلا بعد جيل حريصين كل الحرص على الذب عنها وإبعاد الدخيل عنها ونقد روتها والكشف عن مكونون جواهرها. فصنفت في ذلك الكتب الكثيرة المتنوعة التي تميز كل مؤلفيها عندهم فيها التي يزخر بها تاريخ الإسلام وتراثه. وقد هيأ الله عز وجل للسنة علماء أفذاذا وأئمة مخلصين قاموا

بتدوين السنة وجمعها ووضعوا لها القواعد والموازين وضبطها لحمايتها من تحريف الغالين واتصال المبطلين وغرض المغرضين ومعرفة الدخيل الزائف عليها.

وبمرور العصور أخذت التصانيف في السنة النبوية أشكالاً متعددة وألواناً متنوعة، فمنهم من جمعوا مع أحاديث رسول الله ﷺ أقوال الصحابة والتابعين، ومنهم من جمعوها على مسانيد الصحابة حيث جمعوا الأحاديث التي رواها كل صحابي في مكان واحد من غير ترتيب ولا تبويب، ومنهم من رتبوا ما كتبوه من أحاديث رسول الله ﷺ على أبواب الفقه، ومنهم من خصوا كتبه على شروط الصحة. ومن أعظم هذه الأعمال في هذا النوع صحيح البخاري و صحيح مسلم، لشدة تحرير صاحبها في تنقية الأحاديث الصحيحة. فجاء في المرتبة العليا بين التصانيف الحديبية حيث اعتبروا من أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل. ولعل مكانة هذين الكتابين الجليلين فقد اهتم العلماء من بعدهما باستخراج أحاديثهما، فيعرف فيما بعد بالمستخرجات كالمستخرج على صحيح البخاري لأبي بكر الإسماعيلي المتوفى سنة ٣٧١، والمستخرج على صحيح مسلم لأبي عوانة المتوفى سنة ٤٠٦. ثم درس المحدثون من بعدهما شروطهما في إخراج الأحاديث في صحيحيهما. فأخذ البعض بجمع الأحاديث على شرطهما أو أحدهما التي لم يستوعبها الصحيحان في كتب سنتي بالمستدركات. ومن أشهرها المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحكم النيسابوري المتوفي سنة ٤٠٥. وقد اهتم العلماء بهذا الكتاب اهتماماً بالغاً لما اشتمل عدداً كبيراً من الأحاديث التي ظن صاحبه أنها أعلى شرطهما أو أحدهما ولم يخرجها في كتابيهما وألزمهما على إخراجها فيهما.

فدرسوه وانتقدوه، ومن بين من قام بانتقاده شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨، وقد قام بتلخيصه في كتاب سمى بـ"تلخيص المستدرك". ولكن هذا التلخيص لم يخل من الخطأ والقصور، شأنه كشأن سائر أعمال البشر الذي لا يخلو من قصور وخطأ، فاحتاج إلى دراسته وتحقيقه ليتتفع به الناس على أكمل وجه. علاوة على ذلك، أن الكتاب يثير جدلاً وانتقاداً من قبل المحدثين السنين لاستعماله حديثي الطير ومن كنت مولاه فعليّ مولاه. فالحدثان معروfan من أحاديث الشيعة الذين زعموا أنهم يشهدان مصداقية اعتقادهم بنبوة وإمامية علي بن أبي طالب. وهذا الصنيع من أبي عبد الله النيسابوري يجره في حوض المعركة بين السنين والشيعين.

فلهذا السبب يقدم هذا البحث حيث يطرح السؤال :

أ. ما سبب تشيع الحاكم النيسابوري حتى أدخل حديثي الطير ومن كنت

مولاه فعلي مولاه في المستدرك على الصحيحين ؟

ب. وما هي شروط تصحح الحديث عند الحاكم النيسابوري في المستدرك

على الصحيحين ؟

فلجواب هذين السؤالين قدمت هذه الورقة من بحث وصفي (qualitative).

والبحث الوصفي يقصد به فقه عالم المعاني التي تعبر عنها أنشطة المجتمع في وجهة

نظر أنفسهم. والبحث الوصفي يعتمد على بحث مكتبي (Library Research)

بنهج تحليل المضمون (content analysis) والمصادر الأولية لهذا البحث هي كتاب

المستدرك على الصحيحين: النسخة المطبوعة هي التي طبعها دار الكتب العلمية-

بيروت سنة ١٤١١-١٩٩٠، بتحقيق مصطفى عبد القادر العطاء، وهي طبق النسخة

المطبوعة بالهند، وكان على هامشها تلخيص المستدرك للذهبي. وهي تتكون من أربعة مجلدات ضخمة مع الفهارس، وقد وجدت فيها أخطاء كثيرة وسقوطاً في بعض الألفاظ. وسائر المؤلفات لدى المؤلف منها معرفة علوم الحديث، كما دأبة مقارنة لمعرفة استقامته في المنهج والمادة. وأما المصادر الثانوية فهي كل بحث أو دراسة تتعلق بهذا الموضوع من قبل الباحثين والدارسين. يستخدم منهج تحليل المضمون للحصول على المعلومات والتوضيحات حول فقه النصوص المدونة في المستدرك. لأن تحليل المضمون يوصل الباحث إلى استنتاج فقه نصّ.

وانتهت الباحث أيضاً التقرير التاريخي في تحليل ترجمة أبي عبد الله الحاكم النيسابوري. فالتقرير التاريخي يعدّ مناسباً لمعرفة الخلفية والظروف المحيطة للمؤلف. ومن هنا يظهر أثرها في نزعته وفكرة. فضلاً عن تحرير الحديث لمعرفة أصول حديثي الطير ومن كانت مولاهم فعلي مولاهم وحكمهما. فذكرت بقدر الإمكان طرق الحديث في التحرير باختصار، وذلك لمعرفة ما إذا كان له متابع أو شاهد. ومعرفة المتابع والشاهد مهمة في التحرير لأنها اعتبار للحديث حيث تدل على أن له أصلاً. فالمتابع هو الحديث الذي يشارك فيه رواته الحديث الفرد لفظاً ومعنىً أو معنى فقط مع الاتحاد في الصحاقي. (الطحان: ١٠٤، ١٩٨١) والمتابعة نوعان: متابعة تامة وهي أن تحصل المشاركة للراوي من أول الإسناد. ومتابعة قاصرة وهي أن تحصل المشاركة للراوي في أثناء الإسناد. (الطحان، ١٩٨١: ١٠٥) والشاهد هو الحديث الذي يشارك فيه رواته الحديث الفرد لفظاً ومعنىً، أو معنىً فقط، مع الاختلاف في الصحاقي. (الطحان: ١٠٤، ١٩٨١) وبعد التحرير تليه

دراسة السندي والمتن لمعرفة صحة الحديث أو ضعفه. (الطحان ، ١٩٨١: ٥٠)

(السيوطى، ١٩٧٢، ٦٣: ١)

قسم هذا البحث إلى عدة العناوين : أولاً: المقدمة، ثانياً: ترجمة موجزة عن أبي عبد الله الحكم النيسابوري مستوفياً اسمه ونسبه ورحلاته العلمية، وثاء العلماء عليه ومؤلفاته، ثالثاً : تحليل الحالات التي عاش فيها الحكم يشمل الحالات السياسية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية، رابعاً، نبذة عن المستدرك على الصحيحين، يتناول فيه تعريفه وأنواعه وقيمة العلمية، وشروط الصحة عند الحكم، ومنهجه فيه، وراوي الكتاب. رابعاً، أهتم الحكم النيسابوري بالتشريع والرفض لإخراجه حديث الطير ومن كنت مولاه فعليّ مولاه، يشمل تحرير الحدثين وحكم إسناديهما، والنقاش حول تصحيح الحكم عليهمما، خامساً، الخاتمة فهي استنتاج من البحث.

ترجمة موجزة عن أبي عبد الله الحكم النيسابوري.

هو الحافظ محمد بن عبد الله بن حمدوه بن نعيم بن الحكيم، أبو عبد الله الضبي الطهمانى النيسابوري (الذهبي ١٩٨٣، ١٧: ١٦٢، ١٧٧-١٦٢) الشافعى المعروف بابن البيع. ولد في يوم الاثنين ثالث شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بنيسابور. طلب الحكم العلم في صغره بعناية والده وحاله. وكان أول سماعه في سنة ثلاثين وثلاثمائة وهو ابن تسعة واستعمل على أبي حاتم بن حبان في سنة أربع وثلاثين وهو ابن ثلاث عشرة سنة. ورحل من نيسابور إلى العراق سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة

وهو ابن عشرين سنة فقدم بعد موت إسماعيل الصفار بيسير، وحج وسافر في بلاد خراسان وما وراء النهر. فلحق الأسانيد العالية بخراسان، والعراق، وببلاد ما وراء النهر. وسمع من نحو ألفي شيخ، فقد سمع بنيسابور وحدها من ألف نفس.

كان تفقه على أبي سهل محمد بن سليمان الصعلوكي قبل انتقاله إلى العراق، وقرأ على أبي علي بن أبي هريرة الفقيه بعد ما رحل إليها، وصاحب في التصوف أبا عمر بن محمد بن جعفر الخلدي، وإسماعيل بن نجید وأبا عثمان المغربي وجماعة، وأخذ فنون الحديث عن أبي علي الحافظ، والجعافي، وأبي أحمد الحاكم، والدارقطني وعدة. واختص بصحبة إمام وقته أبي بكر ابن إسحاق الضبي فكان يراجعه في السؤال والجرح والتعديل والعلل وأوصى إليه في أمور مدرسة دار السنة وفوض إليه تولية أوقافه في ذلك. وله إلى العراق والهزار رحلتان وكانت الرحلة الثانية سنة ستين وثلاثمائة وناظر الحفاظ وذاكر الشیوخ وباحث الدارقطني فرضيه. وأملى بما وراء النهر سنة حمس وخمسين وثلاثمائة، وبالعراق سنة سبع وستين وثلاثمائة ولازمه الدارقطني. وتقلد القضاء بنيسابور سنة تسعة وخمسين وثلاثمائة في أيام الدولة السامانية ووزارة أبي النضر محمد بن عبد الجبار العتبني وقلد بعد ذلك قضاء جرجان فتمنع وكانوا ينفذونه في الرسائل إلى ملوك بني بويه.

أما من حدث عنه فهم: الدارقطني، وأحمد بن أبي عثمان الحیری وأبو إسحاق المزکی وهم من شیوخه، وأبو بکر البیهقی وأبو احمد بن علی بن خلف الشیرازی فهما من أكثر روایة عنه، وأبو الفتح بن أبي الفوارس، وأبو العلاء الواسطی، و محمد بن احمد بن یعقوب، وأبو ذر الھروی، وأبو یعلی الخلیلی، وأبو

القاسم القشيري، وأبو صالح المؤذن، والمركي عبد الحميد البحيري، ومؤمل بن محمد بن عبد الواحد، وأبو الفضل محمد بن عبيد الله الصرام، وعثمان بن محمد الحمي، وخلق سواهم.

أ. ثناء العلماء على الحاكم

كان الحاكم أبو عبد الله إماماً جليلًا حافظاً عارفاً ثقةً واسع العلم اتفق الناس على إمامته وجلالته وعظمته قدره، ورحل إليه من البلاد لسعة علمه ودرايته واتفق العلماء على أنه من أعلم الأئمة الذين حفظ الله لهم هذا الدين. وأكبر دليل على هذا فقد أثني لفييف من العلماء عليه ثناء حسنة. وهذا ما قالوه عنه:

١- قال الخطيب (البغدادي: د.ت، ٤٧٣، ٥) : كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدّة. ثم قال: وكان ثقة.

٢- وقال عبد الغافر بن إسماعيل (الذهبي: د.ت، ١٠٤٣، ٣) : هو إمام أهل الحديث في عصره، العارف به حق معرفته. ثم قال: وبيته بيت الصلاح والورع والتآذين في الإسلام. وقال: وتصانيفه المشهورة تطفح بذكر شيوخه. وقال: لقد سمعت مشائخنا يذكرون أيامه، ويحكى أن مقدمي عصره مثل أبي سهل الصعلوكي، والإمام ابن فورك وسائر الأئمة كانوا يقدموه على أنفسهم، ويراعون حق فضله، ويعرفون له الحرمة الأكيدة بسبب تفرده بحفظه ومعرفته.

٣- وقال محمد بن طاهر الحافظ (السبكي، ١٩٩٢، ٤: ١٥٩-١٦٠) : سألت مسعداً الزنجاني الحافظ بمكة قلت: أربعة من الحفاظ تعاصرُوا أيهم أحفظ؟ فقال: من؟

قلت: الدارقطني ببغداد، وعبد الغني عصر، وأبو عبد الله بن مندة بأصبهان، وأبو عبد الله الحاكم بنسيابور - فسكت، فلَحْتُ عليه، فقال: أما الدارقطني فأعلمهم بالعلل، وأما عبد الغني فأعلمهم بالأنساب، وأما ابن مندة فأكثرهم حديثا مع معرفة تامة، وأما الحاكم فاحسنهم تصنيفا.

٤- وقال ابن كثير (ابن كثير: د.ت، ١١، ٣٥٥) : وقد كان من أهل الدين والأمانة والصيانة والضبط والتجرد والورع.

٥- وقال الخليل بن عبد الله الحافظ (الذهبي: د.ت، ٣، ١٠٣٩) : ناظر الدارقطني فرضيه، وهو ثقة واسع العلم، بلغت تصانيفه قريبا من خمسين جزءا. ثم قال: ثم كنت أسأله فقال لي: إذا ذكرت في باب لا بد من المطالعة لكتير سني، فرأيته في كل ما ألقى عليه بحرا.

٦- وقال السمعاني (السمعاني: ١٩٨٠، ٢، ٣٧٠) : كان من أهل الفضل والعلم، والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث وغيرها مصنفات حسان.

٧- وقال ابن حلkan (ابن حلkan: د.ت، ٤، ٣٨٠) : إمام أهل الحديث في عصره، المؤلف فيه الكتب التي لم يسبق إلى مثلها، كان عالما عارفا واسع العلم.

٨- وقال السبكي (السبكي، ١٩٩٢، ٤، ١٥٦) : كان إماما جليلًا، وحافظا حفليا، اتفق على إمامته وجلالته وعظم قدره.

٩- وقال الذهبي (الذهبي، ١٩٨٣، ١٧، ١٦٣) : الإمام الحافظ، الناقد، العلامة،شيخ المحدثين. وقال أيضا: الحافظ الكبير إمام المحدثين.

بـ. مؤلفاته

كانت حياة الحاكم حافلة بالأعمال النافعة من العلوم القيمة فترك لنا آثاره العلمية التي تحسّدت في مؤلفاته المتعددة والتي لم يسبق إلى مثلها فمنها: كتاب الأربعين، الأسماء والكتن، الإكليل في دلائل النبوة، أمالى العشيات، الأمالي، تاريخ نيسابور، كتاب الدعاء، سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل [مطبوعة]، سؤالات مسعود السجّري للحاكم [مطبوعة]، الضعفاء، علل الحديث، فضائل فاطمة، فوائد الشيوخ، ما تفرد به كل من الإمامين، المدخل إلى علم الصحيح [مطبوعة]، المدخل إلى معرفة المستدرك، مزكي الأخبار، معجم الشيوخ، المستدرك على الصحيحين [مطبوعة]، معرفة علوم الحديث [مطبوعة]، المعرفة في ذكر المختضرمين، مقتل الحسين، مناقب الشافعى.

تحليل الحالات التي عاش فيها الحاكم النيسابوري

فمعرفة هذه الحالات مهمة، لأن البيئة والظروف التي تحيط بها الرجل لها أثر بلغ في تكوين شخصيته وتوجهاته الفكرية، حتى قيل إن الشخص حصيلة الظروف والبيئة التي عاش فيها. فلذلك أود أن أعرض الظروف والبيئة والحالات التي عاش فيها الحاكم سواء أكانت سياسية، إجتماعية، إقتصادية أم علمية.

أ. الحالة السياسية

عاش الحاكم في القرن الرابع الهجري حيث شهد اضطرابات سياسية وتفكك الوحدة في الخلافة الإسلامية. فالدولة الإسلامية - ويقصد بها العباسية -

في هذا العصر قد منيت بتدحرج سياسي، قطع أوصالها وجعلها دواليات متشرّطة وأشلاء ممزقة. فدولة بني أمية بالأندلس وعلى رأسها عبد الرحمن الناصر ملقباً نفسه بأمير المؤمنين سنة ٣٢٥، وذلك لما أن أحـس بضعف الدولة العباسية بالعراق. والفااطمـيون يستقلون بشـمال إفـرقـية، والـدولـة الأـخـشـيـدـيـة بمـصـر وإنـ كانت تـدعـى لـبـنـي العـبـاسـ إلاـ أنهاـ مـسـتـقـلـةـ عـنـهـمـ فيـ حـقـيقـةـ الـأـمـرـ. وـالـدـولـةـ بـنـيـ حـمـدانـ تـسيـطـرـ عـلـىـ المـوـصـلـ وـحـلـبـ وـالـشـامـ وإنـ تـظـاهـرـتـ بـالـدـعـوـةـ لـبـنـيـ العـبـاسـ. وـالـشـيـعـةـ الزـيـدـيـةـ بـالـيـمـنـ أـقامـواـ لـهـمـ دـوـلـةـ، وـالـدـوـلـةـ السـامـانـيـةـ العـظـيمـةـ تـسيـطـرـ عـلـىـ الـمـشـرـقـ وـبـلـادـ ماـ وـرـاءـ الـنـهـرـ، وـدـوـلـةـ بـنـيـ بـوـيـهـ تـسيـطـرـ عـلـىـ بـغـدـادـ وـلـاـ تـبـقـىـ لـبـنـيـ العـبـاسـ سـوـىـ بـحـرـدـ الـأـسـمـ. وـلـمـ تـكـنـ الـحـيـاةـ السـيـاسـيـةـ حـيـاةـ اـسـتـقـرـارـ بلـ كـانـ مـضـطـرـبـةـ مـائـجـةـ وـقـعـتـ الـحـرـوبـ بـيـنـ الـدـوـلـاتـ، فـالـفـاطـمـيـونـ يـغـيـرـونـ عـلـىـ مـصـرـ وـيـسـتـقـلـونـ بـهـاـ سـنـةـ ٣٥٨ـ. (إـبرـاهـيمـ حـسـنـ،

(٧١، ٣: ١٩٩٦)

بـ. الـحـالـةـ الـعـلـمـيـةـ

رغم ارتباك الحالـاتـ السـيـاسـيـةـ فيـ هـذـاـ الـقـرـنـ، حيثـ قـامـتـ الدـوـلـاتـ مـسـتـقـلـةـ عـنـ الـخـلـافـةـ إـلـاـسـلـامـيـةـ الـتـيـ أـخـذـتـ تـضـمـنـ قـوـقـاـ وـتـنـفـثـ روـابـطـهاـ. وـكـانـ لـقـيـامـ هـذـهـ الدـوـلـاتـ أـثـرـ كـبـيرـ فيـ تـقـدـمـ الـحـضـارـةـ إـلـاـسـلـامـيـةـ، وـذـلـكـ بـعـدـ أـنـ كـانـ بـغـدـادـ مـرـكـزاـ لـهـذـهـ الـحـضـارـةـ ظـهـرـتـ مـرـاكـزـ أـخـرـىـ تـنـافـسـ حـاضـرـةـ العـبـاسـيـنـ فيـ الـحـضـارـةـ وـفـيـ الـعـلـمـ وـالـعـارـفـ، مـثـلـ قـرـطـبـةـ وـالـقـاهـرـةـ وـبـخـارـىـ وـنـيـساـبـورـ، وـأـصـبـحـ كـلـ مـنـهـاـ قـبـلـةـ الـعـلـمـ وـالـشـعـرـاءـ وـالـكـتـابـ الـذـيـنـ تـنـقـلـوـاـ بـيـنـ هـذـهـ الـحـوـاضـرـ طـلـبـاـ لـلـعـلـمـ أوـ

ابتغاء الکسب. فقيام هذه الدولات لم يؤثر في مظاهر الحضارة الإسلامية، على العكس عاد عليها بفوائد كثيرة. (إبراهيم حسن، ١٩٩٦، ٣: ٧١)

وقد أقيمت في هذه الفترة مراكز الثقافة التي جذبت إليها العلماء كأصحابهان أو الري، والبلاط الساماني في بخارى، وبلاط شمس المعالي في طبرستان، وبلاط خوارزم في حنوة، وبلاط السلطان الغزنوي في غزنة، وبلاط الحمدانيين في الموصل وفي حلب، وبلاط الطولونيين والأخشيديين والقاطميين في مصر، وبلاط الأمويين في قرطبة. كما قاموا بالمكتبات الضخمة المتكاملة كأمثال دار الحكمة التي

أسسها الخليفة الحاكم بأمر الله بمصر سنة ٣٩٥. (إبراهيم حسن، ١٩٩٦، ٣: ٣٣٩)

وقد اهتم الحكام في ذلك الوقت بالعلوم سواء كانت نقلية كالحديث والتفسير أم عقلية كالفلسفة وغيرها، فتباروا في جذب العلماء ليسهموا في خدمة تلك العلوم، وجعلوا لهم ميزانية خاصة من بيت المال. فلذلك يمكن القول أن السبب في ازدهار الحالة العلمية في القرن الرابع راجع إلى شيئين:

- ١ - التنافس بين الإمارات أو الدولات في اجتذاب العلماء ورعايـة العلم.
- ٢ - فيض الأموال والثروات في بـوت المال عند أحـكام الدولات والإـمارـات المستقلـة.

ج. الحالة الاقتصادية

شهد القرن الرابع الهجري ازدهاراً ورفاهية في حياة المسلمين ومن عاش تحت حكمـهم من أهل الذـمة، وذلك بفضل تـناـفس كل الدولـ في تـقوـة إقـتصـادـها

بكل الوسائل المتاحة لتكون معيشة رعيتهم رفيعة المستوى تنعم برفاية ورخاء، وكانت إقتصاد الدول الإسلامية في هذا القرن تعتمد على:

١- الزراعة التي قاموا بتحديثها بفضل جهود المختصين فيها، حتى يستطيعوا زراعة كل النباتات والفاكه التي يحتاجونها ، ويحصدوا حصادا وفيرا تزيد على استهلاكهم فقاموا بتصديرها إلى دول أخرى. وكذلك تربية الماشي من الأبقار والأغنام وغير ذلك تساعد على زيادة دخل الدولة.

٢- الصناعة بكل أنواعها كصناعة المنسوجات، وصناعة المنتجات الزراعية كالزيوت والألبان، وصناعة المعادن كالذهب والفضة، وصناعة الأوراق. وأقاموا لهذا الغرض مراكز الصناعات في شتى المدن الإسلامية كالقاهرة في عهد الفاطميين، وبغداد في عصر العباسين، والأندلس في عصر الأمويين.

٣- التجارة، كانت حركة التجارة في هذه الفترة مزدهرة سواء كانت التجارة الداخلية أو الخارجية. وكان التبادل التجاري بين البلدان سائدا في ذلك الوقت، فاحتلت تجارة المسلمين آنذاك المكانة الأولى في التجارة العالمية، وأقاموا أيضاً لهذا الغرض مراكز التجارة في بلاد الشام ومصر والمغرب والأندلس وما وراء النهر. (إبراهيم حسن، ١٩٩٦، ٣: ٣٢٦-٣٢٨)

د. الحالة الاجتماعية.

ولما كان المناخ الاقتصادي مستقراً مزدهراً بل كانت بيوت المال فائضة بالثروات والخيرات أدى كل ذلك إلى رفاهية معيشة الشعب في هذا القرن. ولكن هذه الرفاهية لا تخلو من الصراعات بين طبقات الشعب. وكانت طبقات الشعب

متكونة من عدة عناصر من العرب والفرس والمغاربة والأتراء. ولا شك وجود هذه الفئات تؤدي إلى التنافس في السيطرة على مناصب مهمة في الدولة محاولة للوصول إلى مطامعهم للحكم على الآخرين. وظهرت أيضا طبقات الرقيق، وكانت مصر وشمال إفريقيا وشمال جزيرة العرب من أهم أسواق الرقيق الأسود. وقد تعايش أيضاً بين المسلمين أهل الذمة من اليهود والنصارى حتى كان بعضهم يشغل منصبأً مهماً في الدولة الإسلامية.

وأهم من ذلك أن التيار الشيعي أخذ يقوى في العالم الإسلامي وأصبح مؤثراً في الحياة الاجتماعية، وذلك لما كان الفاطميون استولوا على عرش مصر، والبوهيميون على بغداد وكانتا قاطبي العلوم والحضارة الإسلامية إضافة إلى قيام الدولة الشيعية الزيدية في اليمن. فظهر الصراع بين أهل الشيعة وأهل السنة، وقد حاول كل من الفريقين التغلب على الآخر في كل المحالات سياسية واجتماعية وعلمية وثقافية.

فهذه الحالات - ولا شك - قد أثرت في نفس الحكم أبي عبد الله قل أو أكثر، وتساعد على تكوين شخصيته، حتى أنه كان واسع الخطوط في الرحالة لطلب العلم، نظراً إلى الظروف التي عاش فيها تمكنه على ذلك، حتى أن البعض عللوا ميل الحكم إلى التشيع ناتج عن سيطرة التيار الشيعي على السياسة في العالم الإسلامي في هذه الفترة، كأن الحكم أخذ ميله إليهم تقية له من بطيشهم، كما تعرض الإمام النسائي لبطش الأمويين آنذاك عند ما رفض أن يجمع الأحاديث في فضائل معاوية.

نبذة عن كتاب المستدرك على الصحيحين

المستدرك [لغة] مأخوذة من استدرك بمعنى أدرك ما فات، فيقال: استدرك الأمر أي تداركه، وأيضاً استدرك الشيء بالشيء أي حاول إدراكه به. (ابن منظور: د.ت، ١٠، ٤٢١) وكلمة الدرك بمعنى اللحاق والوصول إلى الشيء. (ابن الأثير: ١٩٧٩، ٢، ١١٤) وقد ورد لفظ "استدرك" في الأحاديث النبوية، منها ما رواه الإمام أحمد: حدثنا ابن نمير قال ثنا طلحة بن يحيى قال زعم لي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن معاوية أرسل إلى عائشة يسألها هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر شيئاً قالت أما عندي فلا ولكن أم سلمة أخبرتني أنه فعل ذلك فأرسل إليها فاسألاها فأرسل إلى أم سلمة فقالت نعم دخل على بعد العصر فصلى سجدين قلت يا نبي الله أنزل عليك في هاتين السجدين قال لا ولكن صليت الظهر فشغلت فاستدركتها بعد العصر. (الشيباني، ١٩٩٨، ٦: ٣٠٩)

وعلى هذا فمعنى المستدرك يشمل: ١- إصلاح الخطأ ٢- محاولة لحاق الآخر بالأول ٣- التتابع ٤- إلهاكه بالشيء ونيل حاجتك منه.

وفي اصطلاح المحدثين: المستدرك هو جمع الأحاديث التي تكون على شرط أحد المصنفين ولم يخرجها في كتابه. أو يقال المستدرك هو الكتاب الذي يتبع إمام من الأئمة إماماً آخر في أحاديث فاته ولم يذكرها في كتابه وهي على شرطه أخرج عن روتها في كتابه أو عن مثلهم فيخصص هذه الأحاديث المتروكة فيه. (أحمد ميرة، ١٩٨٥، ٢١٥)

ومن المعلوم أن الشيوخين لم يستوعبا الأحاديث الصحيحة في صحيحهما، ولا التزما ذلك. وهناك أحاديث على شرطهما أو على شرط أحدهما لم يخرجها في كتابيهما، وقد عني العلماء بالاستدراك عليهم فألفوا في ذلك مصنفات حيث أطلقوا عليها بالمستدركات، منها:

- ١- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه الحاكم النيسابوري المتوفي سنة ٤٠٥، مرتب على الأبواب الفقهية.
- ٢- كتاب الإلزامات لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني المتوفي سنة ٣٨٥ جمع فيه ما وجده على شرط الشيوخين من الأحاديث، ولم يذكر في الصحيحين وأ Zimmerman ذكره وهو غير لازم. والكتاب مرتب على الأسانيد.
- ٣- المستدرك على الصحيحين للحافظ أبي ذر عبد الله بن محمد بن عبد الله الأنباري الهروي المتوفي سنة ٤٣٤ وهو كالمستخرج على كتاب الدارقطني.

أ. منهجه الحاكم في تصنيف المستدرك

- وقد انتهج الحاكم في تصنيف المستدرك منهجا يمكن تلخيصه كما يلي:
- ١- أخرج أحاديث صحيحة فيه على شرط الشيوخين أو أحدهما، وذلك أنه قال في خطبة المستدرك: "أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتاج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بعثتها، إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له، فإنهما لم يدعيا ذلك لأنفسهما". ثم قال: "وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواها ثقات، وقد احتاج بعثتها الشیخان رضي الله

عنهمما أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة". وسيأتي الكلام عن هذه الشروط.

٢- جمع الأحاديث ذات موضوع واحد في مكان ثم رتبها على الموضوعات الفقهية حيث وضعها في كتاب يناسبها، وقلما يعيد الحديث في كتاب آخر إلا لأهمية، وقد عنون الكتب ولم يضع الأبواب. وسر ذلك أنه جمع منهاج الشيوخين في التصنيف، فالبخاري - في صحيحه - يعيد حديثاً واحداً في أكثر من باب لتناسبه بعنوان الباب ولأهمية فيه، وكثيراً ما يعلق بفقه الحديث، فاقتداء الحاكم فنجد أنه ذكر حديثاً في أكثر من كتاب وعلق عليه من فقه الحديث. مثل حديث "أمتي أمة مرحومة لا عذاب عليها في الآخرة جعل الله عذابها في الدنيا القتل والزلزال والفنن"، ذكره في كتاب التوبة والإنابة ثم أعاده في كتاب الفتن والملاحم. وقد احتوى الحاكم حذو مسلم في جمع أحاديث ذات موضوع واحد في مكان واحد بكل طرقه ولم يضع الأبواب كأن الكتب في القوة المحببة، وأيضاً في ذكر طرق الحديث مجتمعة، وابتدا الكتاب بكتاب الإيمان كما صنعه مسلم. (أبو

شهبة: د.ت ، ٤٦-٧٧)

٣- علق على الحديث في غالب الأحيان حسب اجتهاده مثل "هذا حديث صحيح على شرط الشيوخين" أو "هذا حديث صحيح على شرط البخاري أو مسلم" أو "هذا حديث صحيح الإسناد" وقد يسكت أحياناً عن التعليق

كأنه أراد تحصيل الصحة أو لعله ينتظر الفرصة الكافية ليعود إليها ويتحققها، ثم ألم الشيوخين في غالب تعليقاته بلفظ "ولم يخرجاه أو لم يخرج جاه بهذه السياقة"

ب. شروط الصحة عند الحاكم

قال الحاكم أبو عبد الله (الحاكم: د.ت، ٦٢) في معرفة علوم الحديث: "وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهة وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة." ثم قال: "وأصل عدالة المحدث أن يكون مسلما لا يدعوه إلى بدعة ولا يعلن من أنواع المعاشي ما تسقط به عدالته. فإن كان مع ذلك حافظاً لحديثه فهي أرفع درجات المحدثين، وإن كان صاحب كتاب فلا ينبغي أن يتحدث إلا من أصوله". (الحاكم: د.ت، ٥٣)

فمن هنا شروط صحة الحديث عند الحاكم تختلف شروط الجمهور من المحدثين، فشروط الحاكم أكثر توسيعاً من شروط الجمهور إذ دخل فيها حديث حسن وضعيف قريب محتمل. وأما شروط الجمهور فيتضمنها التعريف الصحيح وهو ما اتصل سنته بنقل عدل ضابط تم ضبطه من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

(ابن حجر: د.ت، ٨) ونستخلص من هذا التعريف الشروط الخمسة:

- ١ - اتصال السنّد
- ٢ - عدالة الرواية
- ٣ - تمام ضبط الرواية
- ٤ - عدم الشذوذ
- ٥ - عدم العلة.

وقد فرق الجمهور بين الصحيح والحسن في ناحية ضبط الرواية فالأول تم ضبطه والثانى حف ضبطه.

ولذلك فرقوا بين الصدوق والثقة والضابط وجعلوا لكل صفة منها مرتبة دون التي بعدها. (السخاوي، ١٤٠٣: ٢٨، ١) ومن هذا المنطلق نسب إلى الحاكم التساهل في التصحيح، إذ خالف الجمهور في تلك الشروط، فضلاً عن عدم التزامه لشروطه في المستدرك. فعلل الحاكم ذهب إلى ما ذهب إليه الأولون حيث قسموا الحديث إلى الصحيح والضعيف ولم يذكروا الحسن، فقال العراقي: إن الأولين قسموا الحديث إلى صحيح وضعيف ولم يذكروا الحسن. (العراقي، ١٩٧٠: ١٩؛ الصناعي: د.ت، ٦٨، ١) وذكر ابن الصلاح ما يؤيد هذا فإنه قد ذكر أن الظاهر من تصرفات الحاكم أنه يجعل الحديث الحسن صحيحاً ولا يفرده. (الصناعي: د.ت، ٦٧، ١) ومن المعروف أن للصحيح عند الجمهور سبع مراتب: فأعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم على شرطهما، ثم على شرط البخاري، ثم على شرط مسلم، ثم صحيح عند غيرهما. (السيوطى، ١٩٧٢: ١، ١٢٢ - ١٢٣)

وأما الحاكم أبو عبد الله فالصحيح عنده عشرة أقسام: خمسة متყق عليها، وخمسة مختلف فيها.

فمن المتყق عليها:

- ١- اختيار الشيختين وهو الدرجة العليا من الحديث، وهو الحديث الذي يرويه الصحابي المعروف بالرواية عن رسول الله ﷺ وله راويان ثقنان ثم يرويه عنه

التابع المشهور بالرواية عن الصحابة وله راوياً ثقان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً متقدماً مشهوراً بالعدالة في روايته.

٢- الحديث الذي ينقله العدل عن العدل فيرويه الثقات الحفاظ إلى الصحابي، وليس لهذا الصحابي إلا راو واحد.

٣- إخبار جماعة من التابعين عن الصحابة، والتابعون ثقات، إلا أنه ليس لكل واحد منهم إلا الرواوى الواحد.

٤- الأحاديث الأفراد التي يرويها الثقات وليس لها طرق مخرجة في الكتب.

٥- أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم، ولم تتواءر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم إلا عنهم.

وأما المختلف فيها فهو:

١- المراسيل.

٢- رواية المدلسين إذا لم يذكروا سمعاً لهم في الرواية.

٣- خبر يرويه ثقة من الثقات عن إمام من أئمة المسلمين بسنته، ثم يرويه عنه جماعة من الثقات فيرسلون، فهذا هو الصحيح على مذهب الفقهاء.

٤- رواية محدث صحيح السماع صحيح الكتاب معروفة بالرواية ظاهر العدالة غير أنه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه، قال الحاكم: كأكثر محدثي زماننا هذا وهو محتاج به عند أكثر أهل الحديث وجماعة من الفقهاء.

٥- روایات المبتدة و أصحاب الأهواء وهي عند أكثر أهل الحديث مقبولة إذا كانوا فيها صادقين.

وقال الحاکم: هذه وجوه الصحيح المتفقة والمختلفة قد ذكرناها لئلا يتوهם متوجه أنه ليس يصح الحديث إلا ما أخرجه البخاري ومسلم. (السيوطى، ١٩٧٢: ١، ١٠١) قلت : فعلى هذا الأساس قام الحاکم بتصحیح الأحادیث في المستدرک، فهو تصحیح على توسيع وتساهل منه وفقاً لتقسیمه الصحيح. فقد وجدت الرواۃ المتکلمین فيهم في المستدرک فقد حکم بصحة حدیثهم، أو أحادیث ظاهرها الصحة ولكنها معللة بعلة قد تقدحها.

ج. قيمة المستدرک العلمية.

قال ابن الوزیر (الصناعی: د.ت، ٦٥، ١): قد کشف الذہبی عن المستدرک وبينه في كتاب تلخیص المستدرک وذكر أن فيه قدر النصف صحیحاً على شرط الشیخین كما ادعاه الحاکم وقدر الرابع صحيح لا على شرطهما، وقدر الرابع مما يعرض عليه في تصحیحه.

وفي النباء للذہبی ما لفظه (الذہبی، ١٩٨٣: ١٧٥، ١٧): في المستدرک شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب، بل أقل فإن في ذلك أحادیث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل كثيرة مؤثرة، وقطعة من الكتاب أسانیدها صالح وحسن وجيد وذلك نحو ربعه وباقی الكتاب مناکير وعجائب وفي غضون ذلك أحادیث نحو المائة

يشهد القلب ببطلانها. وفيه مخالفة لكلام المصنف، وفيه اتصاف يخالف ما حكاه الذهبي عن أبي سعيد المالطي أنه قال: طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثا على شرطهما. فقال الذهبي ردًا على هذا الكلام: هذا غلو وإسراف من المالطي، وإنما فيه جملة وافرة على شرطهما وجملة كثيرة على شرط أحدهما وهو قدر النصف، وفيه الرابع مما صح سنه أو حسن وفيه بعض العلل، وباقية من أكابر واهيات، وفي بعضها موضوعات قد أفردها في جزء (السيوطى، ١٩٧٢: ١٠٦، ١).

وقد اعتذر العلماء عن الحاكم في تصحيحه ما ليس ب صحيح، فقال ابن الوزير ولعل عذر الحاكم في تصحيحه لما ليس ب صحيح عند أئمة الحديث أنه لم يتلزم قواعد أهل الحديث، وصحيح على قواعد كثير من الفقهاء وأهل الأصول، فاتسع في ذلك ونسب لأجله إلى التساهل. قال الصناعي (الصناعي: د.ت، ٦٦، ١) : هذا عذر حسن إلا أنه لا يطابق قول الحاكم على شرطهما فيما يخرجه فإنه ظاهر أنه يصحح ما يوجد فيه شرائط الصحة عند الشعرين على اصطلاح الأئمة من أهل الحديث، بل على اصطلاح الشعرين.

قلت: ولفظ الحاكم في خطبة المستدرك يدل على ذلك، فإنه علل بأن الريادة من الثقات مقبولة، أي زيادة رواة الصحيحين على ما فيهما، وهو ظاهر في أنه روى عن رجالهما إذ أن قوله "قد احتاج بمثلها" يفيد بمثل أحاديث رواها ثقات. وقد تعني "المثلية" هنا نفس رجال الشعرين أو رجال غيرهما في نفس الدرجة في الاحتياج بحديثهم. ولكن الواقع أن الحاكم قد يركب في أسانيده رجالاً بعضهم من رجال

الشيوخين والآخر ليسوا على درجة الاحتجاج بحديثهم كالمجهولين والضعفاء. فقد فصل العلماء الكلام عن المثلية التي يريد لها الحاكم.

فرأى العراقي (السيوطى: ١٩٧٢، ١، ١٢٨) أن تحقيق المثلية أن يكون بعض من لم يخرج عنه في الصحيح مثل من خرج عنه فيه، أو أعلى منه عند الشيوخين، وتعرف المثلية عندهما إما بنصهما على أن فلانا مثل فلان، أو أرفع منه، وقلم ما توجد ذلك، وإما بالألفاظ الدالة على مراتب التعديل، كأن يقولا في بعض من احتاجا به "ثقة أو ثبت أو صدوق أو لا بأس به" أو غير ذلك من ألفاظ التعديل ثم يوجد عنهما أحهما قالا ذلك أو أعلى منه في بعض من لا يحتاجان به في كتابهما، فيستدل بذلك على أنه عندهما في رتبة من احتاجا به، لأن مراتب الرواية معيار معرفتها ألفاظ الجرح والتعديل. ثم قال: ولكن هنا أمر فيه غموض لا بد من الإشارة إليه، وذلك أنهم لا يكتفون في التصحح بمجرد حال الراوي في العدالة والاتصال من غير نظر إلى غيره، بل ينظرون في حالة مع من رويا عنه في كثرة ملازمته له أو قتلها، وهذه الأمور تظهر بتصفح كلامهم وعملهم في ذلك.

ثم نقل السيوطى (السيوطى، ١٩٧٢، ١، ١٢٨) كلام شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني ردًا على اعتراض العراقي على تعقيب ابن دقيق العيد والذهبي في التلخيص على تصحيح الحاكم :

ما اعترض شيخنا على ابن دقيق العيد والذهبى ليس بجيد لأن الحاكم استعمل لفظة مثل في أعم من الحقيقة والمحاذ فى الأسانيد والمتون، دل على ذلك صنعه، فإنه تارة يقول: "على شرطهما، وتارة على شرط

البخاري، وتارة على شرط مسلم، وتارة صحيح الإسناد ولا يعزوه لأحدهما. وأيضاً لو قصد بكلمة مثل ما معناها الحقيقي حتى يكون المراد، احتج بغيرها من فيهم من الصفات مثل ما في الرواية الذين خرجا عنهم، لم يقل قط على شرط البخاري، فإن شرط مسلم دونه، فما كان على شرطه فهو على شرطهما، لأن حوى شرط مسلم وزاد، ثم قال: ووراء ذلك كله أن يروي إسناد ملتفق من رجالهما، كسماك عن عكرمة عن ابن عباس، فسماك على شرط مسلم فقط، وعكرمة انفرد به البخاري، والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهمما. ثم قال: وأدق من هذا أن يرويا عن أناس ثقات ضعفوا في أناس مخصوص، من غير حديث الذين ضعفوا فيهم، فيجيء عنهم من طريق من ضعفوا فيه، برجال كلهم في الكتابين أو أحدهما، فنسبته أنه على شرط من خرج له غلط، كأن يقال في هشيم عن الزهرى: "كل من هشيم والزهرى أخرجاه له فهو على شرطهما"، فيقال بل على شرط واحد منهمما، لأنهما إنما أخرجاه هشيم من غير حديث الزهرى، فإنه ضعف فيه، لأنه كان دخل إليه فأخذ منه عشرين حديثاً، فلقيه صاحب له وهو راجع فسألة روایته. وكان ثم ريح شديدة فذهبت بالأوراق من الرجل، فصار هشيم يحدث بما علق منها ذهنه، ولم يكن أتقن حفظها فوهم في أشياء منها، ضعف في الزهرى بسببها.

ونقل عن السيوطي أيضاً (السيوطى، ١٩٧٢: ١٢٨، ١) رأى ابن الصلاح في شرح مسلم أن من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنه من شرط الصحيح فقد غفل وأخطأ، بل ذلك متوقف على النظر في كيفية رواية مسلم عنه، وعلى أي وجه اعتمد عليه.

ثم عقب الزيلعي (الزيلعي، ١٣٥٧: ٣٤١، ١) بقوله:

ولكن صاحبا الصحيح رحمهما الله إذا أخرج جامن تكلم فيه فاهم ينتقون من حديثه ما توبع عليه وظهرت شواهده وعلم أن له أصلاً ولا يروون ما تفرد به سيمما إذا خالفه الثقات كما أخرج مسلم لأبي أويس حديث "قسمت الصلاة بيني وبين عبدي" لأنه لم يتفرد به بل رواه غيره من الأئمة كمالك وشعبة وابن عيينة فصار حديثه متابعة وهذه العلة راجت على كثير من استدرك على الصحيحين فتساهلوا في استدراكهم. ومن أكثرهم تساهلاً الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرك فإنه يقول هذا حديث على شرط الشيفيين أو أحد هما وفيه هذه العلة إذ لا يلزم من كون الراوي محتاجاً به في الصحيح أنه إذا وجد في أي حديث كان ذلك الحديث على شرطه لما بناه بل الحاكم كثيراً ما يجيء إلى حديث لم يخرج لغالب رواية في الصحيح، كحديث روى عن عكرمة عن ابن عباس فيقول فيه هذا حديث على شرط البخاري يعني لكون البخاري أخرجه لعكرمة وهذا أيضاً تساهل وكثيراً ما يخرج حديثاً بعض رجاله للبخاري وبعضهم مسلم

فيقول هذا على شرط الشيحيين وهذا أيضا تساهل، وربما جاء إلى حدث فيه رجل قد أخرج له صاحبا الصحيح عن شيخ معين لضيبيه حدثه وخصوصيته به ولم يخرجها حدثه عن غيره لضعفه فيه أو لعدم ضبطه حدثه أو لكونه غير مشهور بالرواية عنه أو لغير ذلك فيخرجها هو عن غير ذلك الشيخ ثم يقول هذا على شرط الشيحيين أو البخاري أو مسلم وهذا أيضا تساهل لأن صاحبي الصحيح لم يحتاجا به إلا في شيخ معين لا في غيره فلا يكون على شرطهما ...

وعقب ابن دحية في كتابه العلم المشهور كما نقله الزيلعي (الزيلعي، ١٣٥٧، ١: ٣٤١) أنه يجب على أهل الحديث أن يتحفظوا من قول الحاكم أبي عبد الله فإنه كثير الغلط ظاهر السقط وقد غفل عن ذلك كثيراً من جاءه بعده وقلده في ذلك. نعم وقد ضرب الحاكم مثلاً لشرطه هذا في أول حديث أخرجه في المستدرك [في كتاب الإيمان] فإنه أخرج حديث أبي هريرة مرفوعاً : "أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانَ أَحْسَنِهِمْ خَلْقًا" وقال : على شرط مسلم، وقد استشهد بأحاديث القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة ومحمد بن عثمان، وقد احتاج محمد بن عجلان، فدل على أنه لا يخرج إلا لرجاهما، سواء ذكروهما في الاستشهاد أو في الاحتجاج كما دل له في قوله في القعقاع وفي محمد بن عجلان. (الصناعي: د.ت، ١، ٦٦-٦٧)

قلت: وقد رأى ابن الصلاح في مقدمته أن الأولى التوسط في أمر تصحيح الحاكم فقال : ما حكم بصحته ولم يجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتاج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب

ضعفه. (العرقي: ١٩٧٠، ٢٩) وتبعه ذلك النووي في الإرشاد فقال: والحاكم رحمة الله متساهل في التصحيح، معروف عند أهل العلم بذلك، والمشاهدة تدل عليه، فينبغي أن يقال ما صححه ولم نجد لغيره من المعتمدين فيه تصحيحا ولا تضعيفا، حكمنا بأنه حسن يتحقق به إلا أن تظهر علة تضييقه. (النوي، ١٩٩١: ٦١)

ونقل العراقي رأي ابن الصلاح في ذلك أنه مبني على أنه ليس لأحد أن يصحح في هذه الأعصار، فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه. فاعتراض على هذا الرأي فقال: أن الحكم عليه بالحسن فقط تحكم، فالحق أن ما انفرد بتصحيحة يتبع بالكشف عنه ويحكم عليه بما يليق بحاله من الصحة أو الحسن أو الضعف. (العرقي، ١٩٩٣: ٣٢)

وعقب محمد نور الكشميري (اللكتوي، ١٩٩٣، ٨٤) أن بعض المحدثين رأوا أنه ليس في المستدرك حديث صحيح! وتوهم بعضهم أن فيه إلحادا من الروافض، والأمر الذي هو بين الأمرين ما صرخ به الذهبي: أن نصفه صاحح وحسن والمائتان أو أزيد منه مما لا ينبغي عليه العمل، والباقي يشتمل على الضعاف والمواضيعات أيضا". ثم قال: "ولا أدرى ما وقع للحافظ الحاكم وأي أمر دعاه إلى وضع الموضوعات في كتابه؟ وكيف ساغ له ذلك؟! وقد اعتذر عنه الناس وذكروا في التفصي عنه وجوها لا ترجع إلى كثير طائل. ثم اعلم أني أرى فيه أحاديث في أسانيدها رجال البخاري من أعلاها، والوضاعون والكذابون من طرف آخر، ومع ذلك يحكم عليها الحاكم أنها على شرطه! ثم ظهر لي أن حكمه هذا ينسحب على قطعة دون قطعة، فكانه اصطلاح جديد منه؟ وإلا فالظاهر أن يحكم باعتبار مجموع الإسناد لا باعتبار طرف منه.

قلت: هذا وقد وصل محمود أحمد ميرة (أحمد ميرة: ١٩٨٥، ٤٩٣) في رسالته إلى الناتج أن مجموع الأحاديث في المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله النيسابوري كما يلي:

- | | |
|--|--|
| ١ - وافق الذهبي للحاكم على شرط الشيخين
١٣٩٤ حدثا | ٢ - وافق الذهبي للحاكم على شرط البخاري
١٤٠ حدثا |
| ٣ - وافق الذهبي للحاكم على شرط مسلم
٧٧٧ حدثا | ٤ - وافق الذهبي له بالصحيح
٢٠٧٩ حدثا |
| ٥ - حكم الذهبي عليها بالضعف
٩٥٦ حدثا | ٦ - حكم الذهبي عليها بالوضع
٥٤ حدثا |
| ٧ - الأحاديث التي تكلم عليها وتعقب الحاكم
١١٩٥ حدثا | ٨ - الأحاديث التي سكت عليها
٣٣٤٢ حدثا |

فبناء على هذا، فالإفراط في النيل من المستدرك لتساهل الحاكم غير لائق إذ الرجل قد بذل جهده لتنقية الأحاديث على شرطه فأعجلته المنية قبل إتمامها. وكان مقصد الحاكم في تصنيفها لرد هؤلاء المبتعدة الذين قالوا بأن الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها لا تتجاوز عشرة آلاف حديث، ثم أن الحاكم توسع في شروط الصحة كما هو ظاهر في وصفه الصحيح حيث خالف الجمهرة لا سيما من المتأخرین- فهو أدخل الحسن في الصحيح، وكما هو ظاهر أيضاً تساهله في تقسيم الصحيح إلى عشرة أقسام فخمسة متفق عليها، وأخرى مختلفة فيها. وعلى كل حال كتاب المستدرک - بغض النظر عن تساهل الحاكم في تصحيحة - أصبح

موضع اهتمام العلماء فقاموا بانتقاده ليخرج إلى الناس على وجه أكمل فينتفعوا به أحسن الانتفاع، بل البعض جعله من الكتب المعتمدة في الأحاديث الصحيحة، وأنه أتى بعد صحيح ابن حبان، لأنه وفي بالتزام شروطه ولم يوف الحاكم.

د. راوي المستدرك للحاكم

كان من أكثر تلاميذ الحاكم روایة وملازمة له أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي وأبو بكر أحمد بن علي بن خلف الشيرازي. فلذلك المستدرك الذي وصل إلينا هو من روایة أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي وأبي بكر أحمد بن علي بن خلف الشيرازي. وقد ترجم الذهي للإمامين، فوصف أن البهقي أكثر فيأخذ الروایة عن الحاكم، فلكثراها كأنها وقر بغير فقال: "وبورك في علمه وصنف التصانيف النافعة ولم يكن عنده سنن النسائي ولا سنن ابن ماجه ولا جامع أبي عيسى بل عنده عن الحاكم وقر بغير أو نحو ذلك وعنده سنن أبي داود عالياً وتفقه على ناصر العمري وغيره" (الذهبي، ١٩٨٣: ١٨، ١٦٥). وكذلك الإمام الشيرازي فقد أكثر فيأخذ الروایة عن الحاكم، وكان هو آخر تلاميذه. (السيكي، ١٩٩٢: ٤)

(١٥٧)

اهام الحاكم بالتشيع والرفض لتصحيح حديثي الطير ومن كنت مولاه فعلي مولاه.

أ. إخراج الحاكم حديثي الطير ومن كنت مولاه فعلي مولاه

حديث الطير هو: ما رواه عن عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أخدم رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، فقدم لرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فرخ مشوي، فقال: اللهم ائنني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير، قال: فقلت اللهم اجعله رجلا من الأنصار، ف جاء على رضي الله عنه، فقلت: إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على حاجة ثم جاء فقلت: إن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على حاجة ثم جاء فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: افتح، فدخل فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: ما حبسك على، فقال: إن هذه آخر ثلات كرات يردني أنس يزعم إنك على حاجة، فقال: ما حملك على ما صنعت، فقلت: يا رسول الله سمعت دعاءك فأحبيت أن يكون رجلا من قومي، فقال رسول الله: إن الرجل قد يحب قومه. وفي الباب عن علي وأبي سعيد الخدري وسفينة.

هذا الحديث أخرجه الحاكم (الناسابوري: د.ت، ٣، ١٤١) في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة رقم الحديث ٤٦٥٠، بهذا السندي: حدثني أبو علي الحافظ أبا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أيوب الصفار و حميد بن يونس بن يعقوب الزيات قالا : ثنا محمد بن أحمد بن عياض بن أبي طيبة ثنا أبي ثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن يلال عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

سندي الحديث : أبو علي الحافظ : هو الحسين بن علي بن يزيد بن داود الناسابوري، ثقة (الذهبي: د.ت، ٣، ٩٠٢). محمد بن أحمد بن أيوب الصفار، لم أقف عليه. وحميد بن يونس بن يعقوب الزيات، يروي عنه ثلاثة، فلم يذكر فيه جرحه ولا تعديلا. (البغدادي: د.ت، ٨، ١٦٦) محمد بن أحمد بن عياض بن أبي طيبة، الحفي و كان رجلا ذا لسان وعارضه ممقوتا عند كثير من الناس، مات مقتولا سنة ٢٩١

هـ. (الذهبي، ١٣: ١٩٨٣، ٥٥٤) أبوه: أحمد بن عياض بن أبي طيبة، غير معروف. (الهيثمي، ٩: ١٩٩٢، ٢٣) يحيى بن حسان: يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبد الله العلوي النسابة، مات ٢٧٧ هـ، لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (العبدي: د.ت، ١٢، ١). سليمان بن بلال القرشي التيمي، مات ١٧٢ هـ، أخرج له الستة، ثقة. (الرازي، ٤: ١٠٣، ١٢٧١) يحيى بن سعيد: بن قيس الأنصاري النجاري، مات سنة ١٤٣ هـ، ثقة ثبت. (العسقلاني، ٦: ١٩٨٤، ٣٠٨) أنس بن مالك بن نضر بن ضمضم الأنصاري النجاري، صحابي جليل، خادم رسول الله ﷺ، مات سنة ٩٣، وهو ابن ١٠٣ سنة. (المزي، ٣: ٣٥٣، ١٩٨٠) فحكم إسناد الحاكم ضعيف، فيه رواة مجهولون فضلا عن الانقطاع فيه.

هذا الحديث أخرجه أيضا أبو عيسى الترمذى (الترمذى: د.ت، ١٣، ٣٢٨) في السنن مقتضرا، رقم الحديث ٤٠٨٧، من نفس الطريق، وقد حكم ناصر الدين الألبانى معقبا في هامشه أنه ضعيف، فالحديث لا يحتاج به.

وحدث من كتب مولاه فعلى مولاه : حدثنا أبو بكر بن إسحاق و دعلج بن أحمد السجزي قالا : أئبأ محمد بن أيوب ثنا الأزرق بن علي ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني ثنا محمد بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي الطفيلي ابن وائلة أنه سمع زيد بن أرقم رضي الله عنه يقول : نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة عند شجرات حمس دوحتا عظام فكتن الناس ما تحت الشجرات ثم راح رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فصلى ثم قام خطيبا فحمد الله وأثنى عليه و ذكر و وعظ فقال ما شاء الله أن يقول ثم قال : يا أيها

الناس إن تارك فيكم أمررين لن تضلوا إن اتبعتموهما و هما كتاب الله و أهل بيتي
عترفي ثم قال : أتعلمون إن أولى بالمؤمنين من أنفسهم ثلث مرات قالوا : نعم
فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كنت مولاه فعلي مولاه
أخرجه الحاكم في المستدرك (النيسابوري: د.ت، ١١٨، ٣)، كتاب معرفة الصحابة،
باب من مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، رقم الحديث ٤٥٧٧، فقال الحاكم
عقب سرد الحديث : حديث صحيح على شرط الشيحيدين. وعقب الذهبي في
التلخيص: لم يخرجا محمد بن سلمة بن كهيل وقد واه السعدي
سند الحديث : أبو بكر بن إسحاق: ٤٣٥١ أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد
النيسابوري الشافعي المعروف بالصبغى نسبة إلى الصبغ، مات ٣٥٢ هـ،
ثقة. (الذهبي، ١٩٨٣: ٤٨٣، ١٥) دعلج بن أحمد السجزي: الإمام الفقيه محدث بغداد،
أبو إسحاق المعدل، مات هـ ثقة ثبت. (البغدادي: د.ت، ٨، ٣٨٧) محمد بن
أيوب: ابن الضريس الحافظ المسند أبو عبد الله البجلي الرازى، مات ٢٩٤ هـ،
ثقة. (الرازى، ١٢٧١، ٧: ٨٩٤) الأزرق بن علي : ابن جهم أبو الجهم، صدوق يغرب
من الحادية عشرة. (العسقلانى: ١٩٨٦، ١: ١٧٤) حسان بن إبراهيم الكرماني: الفقيه
أبو هشام قاضي كرمان، صدوق يخطئ، مات سنة ١٨٦ هـ. (العسقلانى، ١٩٨٦، ١:
١٩٧) محمد بن سلمة بن كهيل: أخو يحيى، روى عن أبيه، وعنه حسان بن
إبراهيم، قال الجوزي: ذاہب الحديث، ساق أحاديث منكرة، وثقة ابن حبان،
وكان من متشييعي الكوفة. (العسقلانى، ١٩٨٦، ٢: ٣٩٣) أبوه : سلمة بن كهيل
الکوفي، كان من أثبات الشيعة وعلمائهم، قال أبو حاتم: ثقة متقن، وقال النسائي

: ثقة ثبت. روى له الجماعة، مات ١٢١ هـ. (الصفدي: د.ت، ٥، ١٠٥) أبو الطفيلي ابن وائلة : عامر بن وائلة بن عبد الله بن عمير الليثي، صاحب جليل، مات سنة ١٠٠ هـ. وقيل سنة ١١٠ هـ، وكان آخر من مات من الصحابة. (ابن عبد البر: د.ت، ١، ٢٤١) زيد بن أرقم : بن زيد بن قيس الأنصاري المخزرجي، صاحب جليل مات بالكوفة سنة ٦٨ هـ. (ابن عبد البر: د.ت، ١، ١٥٩) إسناد الحاكم هذا ضعيف، لضعف محمد بن سلمة بن كهيل، بالإضافة إلى أكثر رواهه من أهل الشيعة الكوفيين، ولا سيما هذه روایة محمد بن سلمة بن كهيل عن أبيه وعن حسان بن إبراهيم، فهذا من مناكيره. فلا يعبأ بقول الحاكم أن الحديث صحيح على شرط الشیخین. فتبين أنه تأثر من رواة الشيعة في روایة هذا الحديث.

وقد أخرجه الترمذى في السنن (الترمذى: د.ت، ١٣، ٣١٨)، رقم الحديث ٤٠٧٨، عن طريق شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الطفيلي عن زيد بن أرقم، مقتضرا. وقال : حديث حسن صحيح غريب. ووافق الألبانى على تصحيحه في الهاامش. وأخرجه ابن ماجه في السنن (القرزاوى: د.ت، ١، ١٤٢) مطولا، رقم الحديث ١٢٦، عن طريق علي بن محمد عن أبي معاوية عن موسى بن مسلم عن ابن سابط عن سعد بن أبي وقاص. وصححه الألبانى بهامشه. وأخرجه أحمد في المسند (الشیبانی، ١٩٩٨: ٣٣٠، ٣)، من روایة علي بن أبي طالب، (الشیبانی، ١٩٩٨: ١٥٢، ٥٠) من روایة بريدة الأسلمي. من هذه المتابعات والشواهد تبين أن الحديث صحيح، رغم ضعف إسناد الحاكم في روایة هذا الحديث.

بـ. النقاش حول تصحيح الحاكم على حديثي الطير ومن كنت مولاه فعليك مولاه

لأجل هذين الحديثين -- رغم الثناء الجميل من العلماء في هذه الصناعة على الحاكم-- نسب إليه التشيع والرفض لميله على تفضيل علي بن أبي طالب عليهما السلام من غير أن يطعن في واحد من الصحابة رضي الله عنهم. وإذا تبعنا وجدنا الطاعنين يذكرون أن محمد بن طاهر المقدسي ذكر أنه سأله أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري عن الحاكم أبي عبد الله فقال: ثقة في الحديث رافضي خبيث. ثم قال ابن طاهر: كان معروفاً شديداً التعصب للشيعة في الباطن وكان يظهر التسنن في التقدم والخلافة وكان غالباً منحرفاً عن معاوية وآلها يتظاهر بذلك ولا يتعذر منه. (الذهبي، ١٩٨٣: ١٧٤، ١٧)

وقال أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد: أبو عبد الله بن البيع الحاكم كان ثقة وكان يميل إلى التشيع، فحدثني أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور - وكان شيخاً صالحاً فاضلاً عالماً - قال: جمع الحاكم أبو عبد الله أحاديث زعم أنها على شرط البخاري ومسلم يلزمهما إخراجهما في صحيحهما، منها: حديث الطير، و"من كنت مولاه فعليك مولاه"، فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك، ولم يلتفتوا فيه... إلى قوله "ولا صوبوه في فعله". (البغدادي: د.ت، ٥، ٤٧٤)

وقال السمعاني (السمعاني: ٤٣٣، ١٩٨٠، ١) في الأنساب: وكان فيه تشيع. وفصل الذهبي بقوله: والله يحب الإنفاق ما الرجل برافقه بل هو شيعي فقط. ثم

قال: هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشیخین. وقال: فاما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن فأمر مجمع عليه. (الذهبي، ١٩٩٥: ٦، ٢١٦)

هكذا الاتهامات التي وجهت للحاكم، ومهما بلغ الاتهام ذروته فلن ينال من الرجل قدره وإمامته وشرفه وعلمه. وقد دافع العلماء المنصفون عنه، فقد لخصتها بنقاط

آتية:

١- إخراج الحاكم عن حديث الطير في المستدرك إنما هو لاجتهاد منه، فقد نقل الذهبي (الذهبي، ١٩٨٣: ١٧، ١٦٨) بسنده عن أبي عبد الرحمن الشاذلي أخي قوله: كنا في مجلس السيد أبي الحسن فسئل الحاكم عن حديث الطير؟ فقال: لا يصح، ولو صح لما كان أحد أفضل من علي بعد النبي ﷺ. ثم تغير اجتهاده فأدخله في المستدرك، وهذا ما أكدته الذهبي وقال: "فهذه حكاية قوية، فما باله أخرج حديث الطير في المستدرك؟ فكأنه اختلف اجتهاده، وقد جمعت طرق حديث الطير في جزء، وطرق حديث "من كنت مولاه" وهو أصح". وقال أيضاً في تذكرة الحفاظ: "وأما حديث الطير فله طرق كثيرة جداً قد أفردتـها مصنف، وبمجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل، وأما حديث "من كنت مولاه" فله طرق حيدة، وقد أفردت ذلك أيضاً". (الذهبي: د.ت، ٣، ١٠٤٣)

٢- وقد دافع الناج السبكي (السبكي، ١٩٩٢: ٤، ١٦٩) عن الحاكم، ورد من أئمته

بالرفض فقال:

وأما الحكم على حديث الطير بالوضع فغير حيد، ورأيت لصاحبا الحافظ صلاح الدين خليل بن كلکیدي العلائى عليه كلاماً قال فيه

بعد ما ذكر تخریج الترمذی له، وكذلک النسائی في خصائص علی
هذا: إن الحق في الحديث أنه ربما ينتهي إلى درجة الحسن، أو يكون
ضعيفاً يحتمل ضعفه... فاما كونه ينتهي إلى أنه موضوع من جمیع
طرقه فلا.... فتأملت مع النفس من الحاکم... فأوقع الله في نفسي
أن الرجل كان عنده میل إلى علي رضي الله عنه يزيد على المیل الذي یطلب
شرعاء، ولا أقول إلى أنه ينتهي به إلى أن یضع من أبي بکر وعمر
وعثمان رضي الله عنهم، ولا أن یفضل علياً على الشیخین، بل
استبعد أن یفضله على عثمان، فإني رأیته في كتابه "الأربعین" عقد
باباً لتفضیل أبي بکر وعمر وعثمان، واحتضنهم من بين الصحابة،
وقدم في المستدرک ذکر عثمان على علي رضي الله عنهم...
وآخر ج غير ذلك من الأحادیث الدالة على أفضلية عثمان مع ما في
بعضها من الاستدراک عليه، وذكر فضائل طلحة والزیریر، وعبد الله
بن عمرو بن العاص، فقد غلب الظن أنه ليس فيه والله الحمد شيء مما
یستنکر عليه إفراط في میل لا ينتهي إلى بدعة، وأنا أجوز أن يكون
الخطیب إنما یعني بالمیل إلى ذلك، ولذلك حکم بأن الحاکم ثقة، ولو
كان یعتقد فيه رضا لجرحه، لا سيما على مذهب من یرى رد روایة
المبتدع، فکلام الخطیب عندنا یقرب من الصواب.

قلت: في تحرير اهام بعض الأئمة للحاكم بالرفض (الشيعة الرافضية) فأقول أن هذا الاهام غاشم وغير مسلم به ولا يبني على أساس قوي بل أنه من التخمينات التي لا أساس لها من الصحة، وذلك:

١- أن قول الخطيب المذكور في تاريخ بغداد بأن الحاكم متشييع بمجرد إخراجه حديث الطير وحديث "من كنت مولاه فعلي مولاه" في المستدرك كلام حال من الدقة وغير مقبول، بدليل أن حديث الطير لم يتفرد الحاكم بإخراجه وإنما أخرجه غيره من الأئمة، منهم : الترمذى في السنن (الترمذى: د.ت: ٥، ٦٣٦)، والنسائى في السنن الكبيرى (النسائى، ١٣٤٤: ١٠٧، ٥)، وأبو يعلى الموصلى في المسند (الموصلى، ١٩٨٤: ١٠٥، ٧)، والطبرانى في المعجم الكبير (الطبرانى، ١٩٨٣: ٢٥٣)، فلو أن مجرد إخراجه يجعل صاحبه متشيعاً لكان الترمذى وغيره من الأئمة الذين أخرجوه في كتبهم لاقموا أيضاً بالتشييع، وذلك لم يقله أحد. ثم لو فهمنا معنى الحديث المذكور بدقة - بغض النظر عن ضعفه وله أصل لتعدد طرقه كما أشار إليه كلام الذهى - لوجدنا أن مدح رسول الله ﷺ على بن أبي طالب الذي يعبر به الحديث لا يعني بذلك أن الرسول ﷺ ينفي فضائل الصحابة الآخرين - وقد ثبتت فضائلهم بالنصوص الصحيحة، لأنه لو كان كذلك فليس هناك مخلوق أفضل من علي بن أبي طالب ﷺ ولا الأنبياء ولكن الحقيقة عكس ذلك، فمدح الرسول ﷺ له للمبالغة في الكلام، والمبالغة في الكلام معروفة لدى العرب أجمعين.

وقد نقل المباركفوري (المباركفوري: د.ت، ١٠، ١٥٣) كلام بعض الأئمة في فهم هذا الحديث، كقول التوربشتى ما مفاده أن هذا الحديث لا يقاوم ما أوجب تقديم أبي بكر والقول بخريته من الأخبار الصاححة منضما إليها إجماع الصحابة ل مكان سنته فإن فيه لأهل النقل مقلا ولا يجوز حمل أمثاله على ما يخالف الإجماع لا سيما والصحابي الذي يرويه من دخل في هذا الإجماع واستقام عليه مدة عمره ولم ينقل عنه خلافه فلو ثبت عنه هذا الحديث فالسبيل أن يأول على وجه لا ينقض عليه ما اعتقده ولا يخالف ما هو أصح منه متنا وإسنادا وهو أن يقال يحمل قوله "بأحب خلقك" على أن المراد منه اتنى بن هو من أحب خلقك إليك فيشاركه فيه غيره وهم المفضلون بإجماع الأمة وهذا مثل قوله فلان أعقل الناس وأفضلهم أي من أعقلهم وأفضلهم، وما بين لك أن حمله على العموم غير جائز هو أن النبي ﷺ من جملة خلق الله ولا جائز أن يكون علينا أحب إلى الله منه، فإن قيل ذلك شيء عرف بأصل الشرع قلنا والذي نحن فيه عرف أيضا بالنصوص الصحيحة وإجماع الأمة فيأول هذا الحديث على الوجه الذي ذكرناه أو على أنه أراد بأحب خلقه إليه منبني عمه وذويه وقد كان النبي ﷺ يطلق القول وهو يريد تقييده ويعلم به ويريد تخصيصه فيعرفه ذوو الفهم بالنظر إلى الحال أو الوقت أو الأمر الذي هو فيه. وقول القاري ما مفاده أن ما ورد أحاديث بلفظ أفضل الأعمال في أمور لا يمكن جمعها إلا بأن يقال في بعضها إن التقدير من أفضلها. وأما حديث من كنت مولاه فعلـي مولاـه فهو حديث صحيح، وقد أخرجه الأئمة منهم :

الترمذى، والنمسائى فى الكبيرى، وابن ماجه، وأحمد، وابن أبي شيبة، وأبو يعلى، والبزار، وابن حبان، والطبرانى.

من هذا كلام الأئمة يدل على أن أهام الحاكم بالرفض بسبب إخراجه الحديث كلام ضعيف غير دقيق، فلعله يميل إلى التشيع كما هو واضح في تصحیح الحديث بذلك الإسناد كما مضى.

٢- قول أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الھروي عند ما سأله ابن طاهر المقدسى عن الحاکم فقال: ثقة في الحديث، راضى خیث، هذا کلام غير مقبول إذ أنه کلام مضطرب، فكيف لا، أنه وثق الحاکم ثم نسب إليه الرفض الخیث مع أن أهل هذه الصناعة ضعفوا المبتدعین الذين يدعون إلى بدعتهم منهم الرافضة، فلم يقبلوا حديثهم. وهذا إن افترضنا أن أبي إسماعيل يفهم قواعد أهل الحديث فالجرح والتعديل. ثم أن الذھبی قد وصف أن أبي إسماعيل الھروي هذا كان أثرياً قحاً، ينال من المتكلمة. وكما هو معلوم أن الحاکم أشعری العقيدة وقد عده ابن عساکر (ابن عساکر، ١٩٩٥: ٢٢٦-٢٢٩) من كبار علماء الأشاعرة، فكيف يمكن أن يتأنى التشيع والرفض في رجل يعرف أنه من كبار علماء الأشاعرة، وأن مشايخه الذين أخذ عنهم العلم وكانت له صحبة معهم من كبار أهل السنة ومتصلين في عقيدة أبي الحسن الأشعري كالشيخ أبي بكر بن إسحاق الصبغى، والأستاذ أبي بكر بن فورك، والأستاذ أبي سهل الصلوکى وأمثالهم. ويضاف إلى ذلك أن شیخ الإسلام الھروي - رحمه الله - كان حنبلياً متعصباً لذهبته، وأما الحاکم فهو شافعى المذهب.

٣- قول ابن طاهر المقدسي فيه كما نقله الذهبي (الذهبي، ١٩٨٣: ١٧٤، ١٧) أن الحاكم كان شديد التعصب للشيعة في الباطن، وكان يظهر التسنن في التقى وخلافة، وكان منحرفاً غالياً عن معاویة رضي الله عنه، وعن أهل بيته". واستدل على طعنه بعقيدة الحاكم ما رواه أبو عبد الرحمن السلمي: "دخلت على الحاكم، وهو في داره، لا يمكنه من الخروج إلى المسجد من أصحاب أبي عبد الله بن كرام... فقلت له خرجت وأمليت في فضائل هذا الرجل حديثاً، لاسترحت من المخنة، فقال: لا يجيء من قلبي، لا يجيء من قلبي". فهذا دليل على صدق إمام الحاكم وسلامة عقيدته وأنه رفض أن ينافق وينهي في فضائل محمد بن كرم ولو حديثاً، ولا يصلح هذا دليل على طعن عقيدته وسيرته بل يصلح حجة له لا عليه. ثم أن ابن طاهر المقدسي يفكّر بعقلية لا تصلح لمناقشة الحاكم رضي الله تعالى عنه. وكان ابن طاهر من المحسنة فلا يعبأ بقوله هذا في الحاكم، وكونه من المحسنة أشهر مما يرمى به الحاكم من الرفض.

الخاتمة

وخلالصة القول، بعد سرد طويل هذا البحث، تبين أن الحاكم النيسابوري أجمل قدراً وأعظم خطراً وأكبر ذكراً من أن يذكر في الضعفاء، فمن تأمل كلامه في تصانيفه وتصرّفه في أماليه ونظره في طرق الحديث أذعن بفضلـه واعترف له المزية على من تقدمـه وإتعابـه من بعده وتعجـيزـه اللاحقـين عن بلوغـ شـاؤـهـ عـاشـ حـمـيدـاـ وـلـمـ يـخـلـفـ فيـ وـقـتـهـ مـثـلـهـ، رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ وـأـرـضـاهـ وـجـزـاهـ خـيـرـ الـجـزـاءـ فـيـ الدـارـيـنـ. نـعـمـ أـنـهـ

تساهل في تصحیح الأحادیث عامة، وبالغ فيه حتى زعم أن ما أخرجه في المستدرک على شرط الشیخین. ونعتذر له إن كان يمیل إلى التشیع حتى أدى اجتہاده إلى تصحیح حدیثی الطیر ومن کنت مولاہ فعلى مولاہ. فربما هذا التأثر من أثر هیمنة سیاسیة الشیعة الذين حکموا بلاد المسلمين عندئذ. ویقى کتاب المستدرک على الصحیحین ذخیرة من ذخائر الأمة الإسلامیة حتى الآن. والله أعلم بالصواب.

المراجع

- إبراهیم حسن، حسن. ۱۹۶۶. تاريخ الإسلام. بيروت: دار الجیل-دار المعرفة.
- ابن حجر، علي. د.ت. شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. القاهرة : عیسی البابی الحلبی.
- ابن خلکان، شمس الدين. د.ت. وفیات الأعیان وأنباء أبناء الزمان. بيروت: دار صادر.
- ابن عساکر، أبو القاسم. ۱۹۹۵. تبیین کذب المفتری. بيروت : دار الجیل.
- ابن عبد البر، أبو البرکات. د.ت. الاستیعاب في معرفة الأصحاب. الرياض : المکتبة الشاملة، ۲۱۱.
- ابن کثیر، أبو الفداء. د.ت. البداية والنهاية. بيروت : مکتبة المعرف.
- ابن منظور، محمد بن مکرم. د.ت. لسان العرب. القاهرة : دار المعرف.
- أبو شهبة، محمد بن محمد. د.ت. التعريف بكتب السّنة. القاهرة : مکتبة العلم.

- الأصبهاني، أبو نعيم. ١٤٠٥. حلية الأولياء. بيروت: دار الكتاب العربي.
- البغدادي، أبو بكر الخطيب. د.ت. تاريخ بغداد. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الترمذى، محمد بن عيسى. د.ت. سنن الترمذى. تحقيق أحمد شاكر. بيروت : دار إحياء التراث العربي.
- الحاكم، أبو عبد الله. د.ت. معرفة علوم الحديث ، القاهرة : مكتبة المتنى.
- البخارى، ابن الأثير. ١٩٧٩. النهاية في غريب الحديث والأثر. بيروت : المكتبة العلمية.
- الذهبي، محمد بن أحمد. ١٩٨٣. سير الأعلام النبلاء. ط. الأولى. بيروت : مؤسسة الرسالة.
- . د.ت. تذكرة الحفاظ، الرياض : المكتبة الشاملة، ٢١١.
- . ١٩٩٥. ميزان الاعتدال. بيروت : دار الكتب العلمية.
- الرازى، عبد الرحمن بن أبي حاتم. ١٢٧١. الجرح والتعديل. بيروت : دار إحياء التراث العربي.
- الزيلعى، عبد الله بن يوسف. ١٣٥٧. نصب الرأية لأحاديث الحدايد. مصر : دار الحديث.
- السباعي، مصطفى. ١٩٩٨. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي. القاهرة : دار السلام.

السبكي، عبد الوهاب بن علي. ١٩٩٢. طبقات الشافعية الكبرى. الجزء: هجر للطباعة والنشر.

السخاوي، شمس الدين. ١٤٠٣. فتح المغيث. ط. الأولى. لبنان: دار الكتب العلمية.

السعان، عبد الكريم بن محمد. ١٩٨٠. الأنساب. القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
السيوطى، جلال الدين. ١٩٧٢. تدريب الراوى في شرح تقریب التوادى. القاهرة:
مكتبة دار التراث.

الشيباني، أحمد بن حنبل. ١٩٩٨. مسنن أحمد بن حنبل. بيروت: عالم الكتب.
الصفدي، صلاح الدين. د.ت. الوفي بالوفيات. الرياض: المكتبة الشاملة ٢١١.
الصنعاني، محمد بن إسماعيل. د.ت. توضيح الأفكار لمعانى تنقیح الأفكار. القاهرة:
دار الفكر.

الطبراني، سليمان بن أحمد. ١٩٨٣. المعجم الكبير. موصل: مكتبة العلوم والحكم.
الطحان، محمود. ١٩٨١. تيسير مصطلح الحديث. بيروت: دار التراث العربي.
العبدى، أبو زيد. د.ت. طبقات النساين. الرياض: المكتبة الشاملة ٢١١.
العرaci، زين الدين. ١٩٧٠. التقىيد والإيضاح. ط. الأولى. بيروت: دار الفكر.
_____. ١٩٩٣. فتح المغيث شرح الفقية الحديث. بيروت: دار الكتب العلمية.

العسقلاني، علي بن حجر. ١٩٨٦. لسان الميزان، بيروت : مؤسسة الأعلمي
للمطبوعات.

_____، ١٩٨٤، تهذيب التهذيب، بيروت : دار الفكر.

_____، ١٩٨٦، تقرير التهذيب، سوريا : دار الرشيد.

القزويني، ابن ماجه. د.ت. سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت :
دار الفكر.

الكتوي، عبد الحفيظ. ١٩٩٣. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الفاضلة. ط. الثانية.
القاهرة: دار السلام.

المباركفوري، أبو العلاء. د.ت. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى. بيروت:
دار الكتب العلمية.

المزمي، يوسف بن الزكى. ١٩٨٠. تهذيب الكمال. ط. الأولى. بيروت : مؤسسة
الرسالة.

الموصلى، أبو يعلى. ١٩٨٤. مسندى أبي يعلى الموصلى. دمشق : دار المأمون
للتراث.

أحمد ميرة، محمود. ١٩٨٥. الحكم النيسابوري وكتابه المستدرك على الصحيحين.
رسالة الدكتوراه مسجلة برقم ٤٥٥، مكتبة كلية أصول الدين جامعة الأزهر
الشريف، غير منشورة.

النسائي، أحمد بن شعيب. ١٣٤٤. السنن الكبرى. ط. الأولى. حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف النظامية.

النووي، أبو زكريا. ١٩٩١. إرشاد طلاب الحقائق. ط. الثانية. بيروت: دار البشائر الإسلامية.

النيسابوري، الحاكم أبو عبد الله .د.ت. المستدرك على الصحيحين، بيروت : دار الكتب العلمية.

المهشمي، نور الدين . ١٩٩٢. مجمع الزوائد و منبع الفوائد. بيروت: دار الفكر.

About the Authors

Abdul Malik Ghozali

Abdul Malik Ghozali was born in Bekasi, West Java, May 20, 1970. Studied his high school in KMI Darus Salam, Gontor Ponorogo-East Java, 1990. Graduated at Hadith and Hadith Science department of Ushuluddin (Theology) Faculty, Al-Azhar University-Cairo, Egypt, 1995. And his post graduate (master degree) at the same department, faculty and University in 2000, with yudicum cumlaude. And his doctoral at Islamic Studies with Tafsir-Hadith concentration of Post Graduate School – State Islamic University “Syarif Hidayatullah” Jakarta, 2012, with yudicum “cumlaude”, and inaugurated as the best scholar in doctoral degree, at Graduate Celebration 87th, 2012. He is researcher and lecturer, at Post Graduate Program and Ushuluddin Faculty – State Islamic Institute “Raden Intan” Lampung. Head of Aqidah Filsafat department at Ushuluddin Faculty, 2010-2015.

Abdul Syukur

Abdul Syukur is a lecturer of Buddhism and Hinduism in Comparative Religion Department, Faculty of Theology, State Islamic University of Sunan Gunung Djati Bandung and in LaSalle College Jakarta from 2010 to 2012. He has Master of Art degree in Religious Studies, SOAS in 1993 and Doctoral degree in Anthropology, Indonesian University in 2008. His research interest includes indigenous religions, ecology and globalization as well as gender: *Buddhist Revival in Indonesia: Historical Analysis* (Research Centre of State Institute for Islamic Studies Bandung, 1996), *Tourism and Social Conflict: Case Study in Kampung Pulo, Cangkuang, Kabupaten Garut*, Research Centre of State Institute for Islamic Studies Bandung, 2001), *Myth of Kampung Pulo: Tradition Conservation and Related Problems*, The Toyota Foundation, 2004), *Profiles of Socio-Religious Institutions: Case Study of*

Servian Cooperation in Kupang and Gedong Gandhi Ashram in Bali (Centre for Research and Development Ministry of Religious Affairs, 2005), *Tracing of Migration Tradition: Cultural Values of Women in Indramayu*, Centre of Unified Service for Women and Children Empowerment Bandung, 2013), *Dayak Losarang: Studi of Local Culture Revival within Socio-Religious Context of Indonesia*, Research Division of State Islamic University Sunan Gunung Djati Bandung, 2013). His books publication are *Metafisics of Paseban Tri Panca Tunggal* (Bandung, Salman Jaya, 1988), *Buddhist Studies* (Bandung, IRIS Press, 2009), *Bajau Identity in East Kalimantan* (Bandung, Sunan Gunung Djati Press, 2009) and published articles both in and out of his own campus journals such as 'Basic Doctrines of Buddhism' (*WAWASAN*, Journal of Theology Faculty, 2001), 'Fundamentalism in Buddhism' (UNISIA, Journal of Social Sciences, Islamic University of Indonesia Yogyakarta, 2002), 'Sintren, Magic and Social Change in Indramayu' (*WAWASAN*, Journal of Theology Faculty 2010), 'Islam, Ethnicity and Identity Politics: Sundanese Case' (*MIQOT, Journal of Islamic Studies*, 2011), 'Self-Reflection of Dayak Losarang Community' (*Zerorisk*, 2013), 'Upanishad, Brahmanas and Dravida Culture: Politics Identity Perspective (*Religious*, Journal of Comparative Religion Department, 2013). contact: abdur_syukur05@yahoo.com

Choirul Fuad Yusuf

Choirul Fuad Yusuf is a researcher on Religious Tradition and Society at the Office of Religious Research and Development, and Trainning, Ministry of Religious Affairs, Rep. of Indonesia. Born in Purwokerto, Central Java. In the primary school age, he recited al Qur'an at Pesantren Tahfidzul Qur'an, Ajibarang of Banyumas District. He ever learned Arabic Language only for two semesters, but finally, he received Bachelor Degree (S-1) in English Teaching from Faculty of Letters and Language Education, Institute of Teacher's Training and Education Science (now : Indonesia University of Education) Bandung. He received master's of Philosophy,

and of Sociology Degree from University of Indonesia, and continue studying for a Doctor degree in Sociology at same university. In 2004, he attended a short course on *Educational Planning and Management* in Melbourne University, and attended short course for senior officers on “*The Theory of Counter Terrorism Recognition and Multi-Lateral Collaboration for Combating Terrorism*”, carried out by Interpol in a collaboration with Wollongong University and Institute of Defence and Strategic Studies, Nanyang Technological University, Singapore, in 2004. He ever taught Sociology of Religion at the Post-Graduate Program of University of Indonesia in 2007. Since the time of being university student, he actively writes articles on education, culture, and social issues for Newspapers or Journal, viz. “Global Conflict and Its Effect on Religious Education in Indonesia” (*Dialog*, December 2005), “The Impact of Globalization on Religious Life in Indonesia” (*Dialog*, December 2000), both are published in *Dialog*, Jurnal Penelitian dan Informasi Keagamaan, and “Terrorism and Its Implication toward the Religious Education”, in *Edukasi—Jurnal Penelitian Pendidikan Agama*, September 2006. The scientific works published such as : *Menyingkap Rahasia Kehidupan* (Risma Pers Jakarta, 1987), *Psikoanalisa dan Agama* (transl.), Atisa Press, Jakarta, 1988), *Negara dan Revolusi Sosial* (transl.), Penerbit Erlangga, Jakarta, 1990), *Ekonomi Islam : Teori dan Praktek* (rewriter), Penerbit Intermasa, Jakarta, 1992), *Manusia dan Budaya* (Usakti Press, 1993), *Peran Agama dalam Masyarakat : Studi Awal Sekularisasi pada Komunitas Muslim Kelas Menengah di Jakarta* (Balitbang Agama, 2001), coauthor of some books published by Office of Religious Research and Development (Balitbang Agama), Ministry of Religious Affairs, viz : *Gerakan Islam Kontemporer, Ma'had Al-Zaitun di Indramayu, Jawa Barat*, (2002), *Pemuda dan Pergumulan Nilai pada Era Global* (2003), *Pemuda dan Pengembangan Spiritual* (2004), the coauthor of *Pesantren and Demokrasi : Jejak Demokrasi dalam Islam*, Titian Pena, Jakarta, 2010, and the editor of more than 20 research publications. Before conducting as the Head of Religious Literature and Heritage R&D, in October 2011 up to now, he dedicated to be Director of Religious Education and Islamic Boarding Schools, Directorate General of Islamic Education (2009-2011), and the

Head of Center of Research and Development for Religious Education (year of 2006-2009).

Djarot Heru Santosa

Djarot Heru Santosa has Master's Degree in Literature Studies, Dept. of Humanities Sciences UGM in 2002, from 2009 – Dec 2013 Candidad Doctoral Program in Art Performance and Fine Arts Studies Graduate School of Gadjah Mada University Yogyakarta. His occupation is Lecturer at Javanese Literature Study Program, Dept. of Nusantara Literature, Faculty Arts and Humanities UGM (1993—present), He was borned at Boyolali Central Java, 25 June 1967. First Co-Author, Prof. Dr. Timbul Haryono, M.Sc. was Lecturer/Professor at Faculty of Arts and Humanities UGM Yogyakarta (as Promotor/First Supervisor for mean author). Second Co-Author, Prof. Dr. RM Soedarsono, Faculty Member/Professor at Faculty of Cultural Science UGM, Yogyakarta (as Co-Promotor/Second Supervisor for mean author)

Etin Anwar

Etin Anwar is a lecturer at the Sunan Gunung Djati State Islamic University, Bandung, Indonesia and Associate Professor of Religious Studies at Hobart and William Smith Colleges, Geneva, New York. She teaches classes on Islam, gender, and comparative ethics. She is the author of *Gender and Self in Islam* (Routledge, 2006). She has published several articles on Ibn Sina, Meister Eckhart, Ibn Arabi, Anti-Americanism, and women's movements in Indonesia in various journals including *Islamic Studies*, *Islam and Christian-Muslim Relations*, and *Hawwa*. She is a contributor to *Encyclopedia of Islam and the Muslim World*, edited Richard Martin, ed. (New York: Macmillan Reference USA, 2004), on "The Public Role of Women" and "Harem". She has also been featured in the XXI TV documentary called *Muslim Women in Our Midst: The Path to Understanding* in conjunction with *America at the Crossroads* (2006). She is a co-founder of the One-on-One Friendship, a network for

youth, that promotes friendship with conscience for social justice, cultural exchanges, and creative collaborations.

Gunawan Adnan

Gunawan Adnan is a Senior Lecturer and researcher at The Faculty of Tarbiyah and Post-Graduate Program, UIN Arraniry, Banda Aceh. Getting Doctor title in the field of Sociology at The Faculty of Ethnology, University of Georgia Augusta, Goettingen-Germany, 2002 and earning the Ph.D. from The Faculty of Philosophy, Georg-August University in 2003.

Mohammad Fathi Royyani

Mohammad Fathi Royyani is a researcher in Research Center for Biology, Indonesian Institute of Sciences. He has Master Degree in Anthropology, University of Indonesia in 2004. His research interests are anthropology, ethnobotany, human ecology, traditional knowledge, religion and nature. He was published his papers and articles in national newspaper, magazine, proceedings, journals, and books (newspaper; Republika, Media Indonesia, epaper.kompas.com, magazine; Tropika (Conservation Indonesia), Braga (PILI-NGO Movement) and Zerorisk (Disaster magazine) and journal (Journal of Biology Indonesia/Jurnal Biologi Indonesia, Journal of Environment Technologi/Jurnal Teknologi Lingkungan Biology Journal). He also has good experience about human and nature interaction in Indonesia. He active in many seminar and symposium, as participant (Poster presentation or oral presentation) in many national and international symposium; poster presentation in Asian Tropical Biodiversity/ATBC (Bali 2010), presentation in International Symposium "Scientific Exploration and Sustainable Management of Tropical Peatland Ecosystem" (Riau with Kyoto University 2010), presentation in International Conference of Science and Technology (Jakarta, 2011), presentation in International symposium: Sustainable Use of Tropical Rainforest with the

Intensive Forest Management and Advanced Utilization of Forest Resources (Jakarta, collaborartion LIPI, ICIAR, Kyoto University, UGM, Strategic Funds for the Promotion of Science and Technology, Humanosphere 2012), presentation in The IXth International Flora Malesiana Symposium (Bogor 2013). contact: moha036@lipi.go.id or fathi.royyani@gmail.com

NOTES TO CONTRIBUTORS

Manuscripts should be sent between 16 and 20 pages with single lines spacing in the form of a Word document as an email attachment to puslitbang_lektur@yahoo.co.id or puslektur@kemenag.go.id. Related correspondence may also be addressed to:

Heritage of Nusantara

International Journal of Religious Literature and Heritage

Center for Research and Development of Religious Literature and Heritage

Office for Research and Development and Training

Minsitry of Religious Affairs of the Republic of Indonesia

Jl. M. H. Thamrin No. 6 Lt. 18

Jakarta - Indonesia

Please ensure that the first sheet of each manuscript submitted carries the title of the article, the name, and the address of the author. Submissions should also include an abstract of around 250 words and a brief biography of around 100 words.

References should follow the modern scientific convention. Notes should numbered in sequence and be included at the footnote. Bibliographic references should be placed in the main text by listing the author's last name, date of publication, and number of page if specific material is quoted, e.g., (Arberry, 1950:45).

Extended references should be listed alphabetically at the end of the paper, e.g:

Arberry, A. J., 1950, *Sufism: An Account of the Mystics of Islam*, London: Georfe Allen & Unwin LTD.

Kingsbury, D., 2007, 'The Free Aceh Movement: Islam and Democratization, in *Journal of Contemporary Asia*, Vol. 37, No. 1. pp. 166-189.


Figures and maps should be sent as high resolution EPS, TIFF, or JPEG files. Files should be clearly labelled. Please suply images at the size intended for final publication as re-sizing of

images takes time and can result in loss quality. A list of captions to figures and tables should be provided in a separate file.

It is important that the authors should submit accurate, well-prepared copy ready for publication. The editors will consider articles written in English and Arabic only.

Here possible we will email proofs to authors for checking. In all cases the editors will proof-read copy and make every effort to ensure that no errors go forward.

The submission of a paper will be taken to imply that it has not been published, or submitted for publication, elsewhere. In some cases consideration will be given to papers already published, but detail of other publication and of the copyright should be given at the time of submission.



The Growth of “Islamic” Radical Books in Indonesia
Choirul Fuad Yusuf

Women, Leadership, and Mosque’s Cultures:
Indonesian Heritage in New York City
Etin Anwar

Lyrics in the Dolalak Dance Purworejo Central Java
As a Form of Islamic Folk Songs
Djarot Heru Santosa, Timbul Haryono, and RM Soedarsono

Cultural Strategies of *Abdi Dalem* in the Global Era in Achieving Welfare
Sulistiyowati

Traditional Ritual, Water Conservation, and Islamic Thought
Mohammad Fathi Royyani and Abdul Syukur

Islamic and Customary Law in Aceh Darussalam Constitution.
Gunawan Adnan

أثر التشيع في تصحیح الحديث :

دراسة عن تصحیح أبی عبد الله الحاکم النسایوی حدیثی العلی و من کنت مولاد فعالی مولاد فعالی کتاب
المستدرک علی الصحیحین
Abdul Malik Gazali

ISSN 2303-243X

